



الجمهورية العربية السورية

رئاسة مجلس الوزراء

قرار رقم / ١٤٩٢

رئيس مجلس الوزراء

بناءً على أحكام القانون الأساسي للعاملين في الدولة رقم / ٥٠ / لعام ٢٠٠٤

و على المرسوم رقم / ٢٠٣ / تاريخ ٢٠٠٣-٠٧-١٦

و على اقتراح اللجنة المشكلة وفقاً لأحكام المادة / ١٣٧ / من القانون المنوه عنه أعلاه بحضورها رقم ١٨٣٧٦

تاريخ ٢٠١٦/١١/٢٨

يقرر مايلي :

مادة / ١ / : يصرف من الخدمة المذكورين أدناه:

الاسم	اسم الأب	الكنية	اسم الأم	مكان و تاريخ الولادة	الوزارة	الجهة
١ حسين	شعبان	الريبع	مروش	١٩٧٤ ياقد العلس	وزارة الاتصالات والتقانة	الشركة السورية للاتصالات - فرع اتصالات حلب
٢ رباح	محمود	الشيخ	فظوم	١٩٧٩ دار عزة الغربية	وزارة الاتصالات والتقانة	الشركة السورية للاتصالات - فرع اتصالات حلب
٣ عمر	محمد	محمد عمر	غزالة	١٩٧٠ كفركرمين	وزارة الاتصالات والتقانة	الشركة السورية للاتصالات - فرع اتصالات حلب
٤ محمد أحمد	عبد الرزاق	حاج ابراهيم	فاطمة	١٩٦٧ حيان	وزارة الاتصالات والتقانة	الشركة السورية للاتصالات - فرع اتصالات حلب
٥ هيثم	عبد السلام	طاهر شعبان	عزيزة	١٩٨٠ الابرمو	وزارة الاتصالات والتقانة	الشركة السورية للاتصالات - فرع اتصالات حلب


مادة / ٢ / : يوقف صرف المستحقات التقاعدية للموما إليهم في ضوء النتيجة القضائية

مادة / ٣ / : يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه

دمشق في ٢٠١٦ / ١١ / ٢٨

رئيس مجلس الوزراء

المهندس عماد خميس



نسخة إلى الهيئة المركزية للرقابة والتفتيش

دمشق في ٢٠١٦/٢/٢٠

رئيس الديوان العام
لرئاسة مجلس الوزراء

٢٠١٦ / ١١ / ٢٨